



011737 رقم الصادر:

2016/10/3

التاريخ:

**تعليمٍ رقم (33) لسنة 2016 م**

- بعد الإطلاع على قانون الرخص المحلي رقم (1) لسنة 1992 بإمارة الفجيرة ،
- وللحافظة على الصحة العامة ،

قررنا التالي:

1. ضرورة فحص مياه مسابح الفنادق / المنتجعات والشقق الفندقية في امارة الفجيرة لدى مركز مختبرات الأغذية والبيئة .
2. على الفنادق الحاصلة على شهادة نظام تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة (الهاسب ) بضرورة فحص العينات الغذائية لدى مركز مختبرات الأغذية والبيئة .
3. سيقوم الموظف المختص في البلدية بمراقبة تنفيذ هذا التعليم .
4. كل من يخالف أحكام هذا التعليم يتعرض للمسائلة القانونية ، وسيتم إغلاق المنشأة المخالفة إدارياً لمدة أسبوع وتغريمها بالغرامة المقررة.
5. على الأقسام المعنية بالبلدية متابعة تنفيذ ما جاء بهذا التعليم اعتباراً من تاريخ صدوره .

**مدير بلدية الفجيرة**

**المهندس / محمد سعيد الألفهم**



- صورة للجهات المعنية .
- صورة لقسم الصحة العامة .
- صورة لقسم الرخص التجارية .
- صورة لمكتب الطوارئ .
- صورة لفروع البلدية في مسافي والعغير والطويين .